

الذي هو التثنية وهو مفرد لا مثله بالحق فآخره الفاء ويا ونوناً
فان للتثنية والجمع شروط احدها الا فزاد فلا يجوز تثنية
المتني والجمع السالم ولا انكسر المتناهي ولا جمع ذلك اتفاقاً ولا عين
من جموع التكسير ولا اسم الجمع ولا اسم الجنس لان تجوز به فاطل على
بعضه نحو بيتين و ما ابن ابي ضريرين بينهما و ندر في الجمع فوام لغاطن
سوداوان وقوله عندا لتفرق في الجمع جمالين وفي اسمه قوله
فوماها اخوان وجوز ان ما لك تثنية اسم الجمع والجمع المكسر فقال
مقتضى الدليل ان لا يثنى ما دل على جمع لان الجمع يتضمن التثنية الا ان
الحاجة داعية بل عطف واحد على واحد واستغنى عن العطف بالتثنية
ما جمع عن ذلك عدم شبه الواحد كما سمع في نحو ساجد ومصباح وفي المتني والجمع
عبره مانع اخر وهو استلزام تثنيتهما اجتماع اعرابيهما في كلمة واحدة قال ولما كان
شبه الواحد شرطاً في صحة ذلك كان ما هو انشبه بالواحد يوجب فلهذا كان تثنية اسم
الجمع اكثر من تثنية الجمع فالرسم تثنية اسم الجمع قد كان اكثر منه في زمان يوم التثنية
الجماع انتهى الثاني الاعراب فلا يثنى ولا يجمع المتني خلافاً للمني وبيان
ومنه اسما الشروط والاسم ما قام الالف والافعال واما قوله صناد ومنه تثنية
الزيادة فيها للتثنية بل الحكم به بدليل حذفها وصلها واما تجوزها في ان ولا
رجلين فانه ثني قبل البناء واما ذان وندان والندان فقبلها تصنع
المتني وتليتها اسم المتني الحقيقي ونسب للحقيقي وعليه انما يجب ابوجا
وقيل انها منسأة حقيقة واما لما ثبتت اعرابه وهو يركب ابن مالك واما اللذين
وضعت للجمع اتفاقاً الثالث عدد التركيب فله يثنى المركب تركيبة اسناد والجمع
اتفاقاً نحو تاربطشراً واما تركيباً لزوج كعديك وسيبويه قال لا تتركب منه ايضا عدد
السمع ونسبه بالحق وجوز الكوفيين تثنية نحو بعديك وجمعه واخاره
ابن هشام الحصري وبن ابي الحسن ابن ابي الربيع وبعضهم تثنية ما جمع بواو
وجمعه واخاره السبوي قال خطاب في التوشيح فان ثبت على من جعل
الاعراب في الاخر فقلت معدني كركبان وحضرمونان ومعدني كركبان

او

او هي من اعراب المتضامين قلت حضرموت وحضري موت وقال
في المحتم بوجه تحققة العلامة بلا حذف نحو سيبويهان وسيبويهون وذهب
بعضهم الى انه يحذف عين فيقال سيبان وسيبون وتوصلاي تثنية المركب
اسناداً بواو اي جمع بذ وفيقال جاني ذ وانا بطشرا وذو وانا بطشرا اي
صاحبهما الاسم واصحاب هذا الاسم ولذا المرح عند من منع تثنيته وجمعه
واما الاعلام المضافة نحو ابي بكر فيستحق تثنيته المضاف وجمعه عن
تثنية المضاف اليه وجمعه وجوز الكوفيين تثنيتهما وجمعه فتقول ابو البكر
وابا البكرين وفي الصحاح للجوهري عمرو به ذكر المبرد في تثنيته وجمعه العرويان
والعرويهون وذكر غيره ان اعراب سيبويه وعمرو به شاة وجمعه والمشتراط
ذلك المبرد فثقتني كلامه ان جمع ذلك حين الاعراب قول الجمع وان محمل
الاجتماع اثنان وان المبرد لا يشترط الا اعراب وان اشترطه مؤخر الاكثرين
ويؤيد ذلك قوله في فصله ومن قال حاسيبويه ورايت سيبويه واعر به
كما عرابها لا يصرّف شاة وجمعه ومن شاة قال في التثنية ذ واسيبويه
وكلا سيبويه ويقول في الجمع ذ ووسيبويه وكلام سيبويه وعلى هذا قول
ابن مالك في التثنية مخالفاً للجمع وذكر ابي حنيفة خلافاً في المحتم بوجه من المركب
المرجعي هل يثنى وجمع جمع المذكور وان الذين اجازوا ذلك جوزوا سيبويه
وسيبويهون لم يعيد ذلك من اعراب ولا من بين ولا ذكر خلافاً في معدن
وكوه ولا فيه اختلاف بما فيه به الجوهري وكلام التثنية مخالفاً في شرح
الكافية للرضي والعلم المركب الذي يثنى جزوه الاول للتركيب الالهي جزوه
الثاني مبنياً كجليلك ومعدني كركب تبي وجمع نحو العليجات والعلجكون والارجلين
ككلمة نهرية والتثنية والجمع للمعربات واما اللذان والذاتان والذاتين
هذان وذان وذل وتين فصيح مستأنه وان كان الثاني مبنياً اما للتركيب الخمسة
عشرا وغيرها كسيبويه فلياس ان يباله واسيبويه ووسيبويه وكذا ذوا
خمسة عشر وروضة عشر وهذا كما يقال في الجملة السبع كذا وانا بطشرا وذو
تاربطشراً اتفاقاً ودر شاش قرناها وذو شاش قرناها لان الجليل حكما